أبو الحسن علي الحسني الندوي



ملتزم النشر و التوزيع
المجمع الاسلامی العلمي (ندوة العلماء)
لكهنؤ (الهند)

من مطبوعات المجمع الاسلامى العلمى

١٧٨

١٤٠٣هـ — ١٩٨٣م

طبع فى

مطبعة ندوة العلماء لكهنؤ (الهند)

بسم الله الرحمن الرحيم

هذه الرسالة

كتب سماحة الأستاذ الشيخ أبو الحسن على الحسنى الندوى هـذا البحث للملتقى السابع عشر للفكر الاسلامى على موضوع « الاجتهاد » المنعقد فى مدينـة قسنطينة بالجزائر ما بين ٨/ من شوال و ١٥/ من شوال عام ١٤٠٣هـ الموافق ١٩ ـ ٢٦/ يوليو ١٩٨٣م و كان من المقرر أن يحضر سماحته هذا الملتقى و يلقى هذا البحث بنفسه و لكنه لم يتمكن من الحضور فى الملتقى فطبع مقاله و وزع فى الملتقى، وننشر هذا البحث القيم فى رسالة مفردة للدراسة و التفكير و تعميم الفائدة، ولانه يلقى الضوء على نقط حساسة جديرة بالاعتناء والاهتمام، و الله ولى التوفيق.

محمد الرابع الحسنى الندوى
سكريتر المجمع الاسلامى العلمى
لكنؤ (الهند)

الفهرس

الاجتهاد و نشأة المذاهب الفقهية

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لانبى بعده .

سادتى الأفاضل ! يحلو لى أن أبدأ مقالتى هذه بما سطره قلمى فى مقدمـــة مجموع محاضرات « رجال الفكر و الدعوة فى الاسلام » .

الحيوية الكامنة فى وضع الاسلام
وجدارته لقيادة الركب البشرى :

« من الحقائق الأولية أن الحياة متحركة و متطورة ، دائمة الشباب ، مستمرة النمو ، تنتقل من طور إلى طور ، و من لون إلى لون ، لا تعرف الوقوف ولا الركود و لا تصاب بالهرم و التعطل ، فلا يسايرها فى رحلتهـــا الطويلة المتواصلة إلا دين حافل بالحركة و النشاط . لا يتخلف عن ركب الحيـــاة و لا يعجز عن مسايرته وزمالته و لا تقصر عنه خطواته ، و لا تنفذ حيويته و نشاطه .

و ذلك شأن الاسلام ، فانه ـ و إن كان مؤسساً على عقائد ثابتة و حقائق خالدة ـ زاخر بالحياة ، حافل بالنشاط ، له من الحيوية معين لا ينضب ، و مادة لا تنفد ، صالح لكل زمان و مكان و عنده لكل طور جديد من أطوار الحياة ، و لكل جيل جديد من أجيال البشرية ، و لكل عهد مستأنف من عهود التاريخ ، و لكل مجتمع عصرى من مجتمعات البشر ، مدد لا يقصر عن الحاجة و لا يتأخر عن الأوان .

إن الاسلام ـ بخلاف ما يعتقده كثير من المسلمين و بعكس ما يصوره أكثر المستشرقين و المؤرخين الغربيين ـ ليس حضارة عهد خاص ، و لا فن فترة من فترات التاريخ تمثله آثار ذلك العهد و مبانيه ، و يعيش فى الأحجار والرسوم و الصور ، لا فى واقع الحياة ، و قد فقد صلاحيته للحياة و أدى رسالته ، كالذى تتحدث عن الحضارة اليونانية والرومية أو الفن التركى و المغولى ، إنه دين حى و رسالة خالدة ، إنه حى كالحياة نفسها ، و خالد كخلود الحقائق الطبيعية و نواميس الحياة ، إنه تقدير العزيز العليم « صنع الله الذى أتقن كل

شيء » و قد ظهر فى شكله النهائى و طوره الكامل و أعلن يوم عرفة : « اليوم أكملت لكم دينكم و أتممت عليكم نعمتى و رضيت لكم الاسلام دينا » فهو يجمع بين الكمال الذى لا انتظار بعده لدين آخر ، ، و لا حاجة معه إلى رسالة جديدة . و بين الحيوية التى لانفاد لها و النشاط الذى لا آخر له ، ولذلك استطاع أن يساير الحياة و يراقبها فى وقت واحد ، و يتابعها فى صلاحها و استقامتها ، و ينكر عليها فى انحرافها وزيغها ، فلا هو مساير مائع ككثير من الأديان المحرفة ، ولا هو مراقب جامد ككثير من الفلسفات النظرية ، و ذلك مثل الدين الكامل و مثل الدين الحى للانسان الحى ، الذى يشعر بشعوره و يعترف بحاجاته ، و يرشده فى مشاكله و يعارضه فى اتجاهاته الفاسدة .

كيف استطاعت الأمة أن تساير الحياة و تقودها بالشريعة :

وقد استطاعت الأمة الاسلامية أن تواجه التقلبات التى لا تكاد تنتهى و القضايا التى لا يأتى عليها الحصر ، ولا يحدها

قياس، واختلاف الزمان والمكان، وتنوع البيئات والملابسات، و قد أمكن ذلك بقوتين : .

القوة الأولى : هى الحيوية الكامنـــة فى وضع الاسلام نفسه و صلاحيته للحياة و الارشاد فى كل بيئة وفى كل محيط، و فى كل عهد من عهود التاريخ ، فقد خص الله محمداً ﷺ برسالة و تعاليم كاملة للانسان ، صالحة لكل زمان و مكان ، و تستطيع أن تواجه ما يتجدد من الشئون و أطوار الحياة ، و تحل كل ما يعترى من المشكلات و المعضلات ، و الدراسة العميقة الشاملة للقرآن الكريم و الحـــديث النبوى الصحيح و مصادر الاسلام، كافلة بالاقتناع بما أقول .

و القوة الثانية : هو إن الله قـد تكفل بأن يمنح هذه الأمة التى قضى ببقائهـا و خلودها رجالا أحياء أقوياء فى كل عصر ، ينقلون هذه التعاليم الاسلامية إلى الحياة ، ويطبقونها على العصر ، و يحلون فى ضوء الأصول و النصوص التى و هبتهم إياها الشريعة الاسلامية ، وفى ضوء مقاصد الشريعة و روحها ، المشاكل الطريفة والمسائل المعقدة ، و القضايا المتجددة ، فلم

تعدم هذه الأمة فى عصر من عصورها أئمة فى العلم و عمالیق فى الفكر لا يوجد نظيرهم ـ لا فى الكمية و لا فى الكيفية ـ فى أمة من الأمم .

الاجتهاد و المجتهـــدون فى القرنين الثانى والثالث :

خرج الاسلام من الجزيرة العربية ـ حيث الحياة بسيطة و المدنيـة محدودة ـ إلى بلاد مخصبة واسعة ، ذات المدنيات القديمة ، و الآفاق الواسعـــة ، كالشام و العراق ، و مصر و إيران ، و قد توسعت الحياة الاجتماعية وتعقد نظام التجارة و الادارة ، و الزراعة و الرى و الجبياة و المحاصل ، و كانت مهمة تطبيق أصول الاسلام على هـذه المسائل و الحوادث ، و اخضاع الحياة المدنية لروح الاسلام و أسسه ، يطلب ذكاءاً فائقاً و فهماً دقيقـا ، و اطلاعاً واسعاً على المجتمع العصرى الذى كان المسلمون يعيشون فيه ، و إلماما كافياً بعلم النفس ، و الطبيعة البشرية ، و خبرة واسعة بطبقات الأمـة و نواحى الحياة العامة ، يضاف إلى ذلك الاطلاع الواسع على الثروة

الدينية الفقهية فى الكتاب و السنة ، و الوقوف على مصادر العلم الأولى و أصول التشريع الاسلامى الأساسية ، مع الرسوخ و التضلع فى اللغـــة العربية التى نزل بها القرآن و نطق بها الرسول ﷺ .

لقد كان من لطف الله بهذه الأمة و كان من التيسير، أن قيض لهذه المهمة الجليلة رجالا يعدون من الأفذاذ والنوابغ الذين أنجبتهم الانسانية ، فقها و أمانة ، و إخلاصاً و كفاية ، و كان منهم هؤلاء الأربعة (أبو حنيفة م١٥٠هـ ، و مالك م١٧٩هـ، و الشافعى م ٢٠٤هـ ، و أحمد بن حنبل م ٢٤١هـ) الذى قدر لفقههم أن يعيش إلى هذا اليوم و يخضع له العــالم الاسلامى، وقد فاق هؤلاء فى فهمهم الدقيق الواسع ، و وقفوا حياتهم و استعملوا مواهبهم بسخاء ، فى تكوين هــذه الثروة الفقهية و القانونيـــة . التى لا تعادلها ذخيرة فقهية فى العالم ، و التى لا تزال مرجعاً و مادة واسعة للتشريع لهذا العصر ، و قد توفر هؤلاء على هذه الخدمة التى تدين لها الأمة ، ويدين لها العالم ، و آثروها على كل راحة و لذة ، و جاه ومنصب

فى الحياة ، وقد أنتج كل واحد منهم ثروة علية و خلف تراثاً فقهياً ينوه بالمجامع العلمية و المؤسسات الكبيرة فى هــذا العصر (١) ، وقد رزق الله هؤلآء الأئمة الفقهاء تلاميذ نجباء ، قاموا بعلمهم و زادوا فى ثروته ، وظلوا يشتغلون بتنقيحــه و تهذيبه ، حتى استطاع أن يساير العصور بعد عصرهم والبلاد غير بلادهم (٢) .

فضل الاجتهاد فى حياة
الأمة الاسلاميــة :

لقد كان وجود هؤلآء الأئمة المجتهدين و الفقهـاء المشرعين فى قرون الاسلام الأولى ، برهاناً ساطعاً على صلاحية هذه الأمة للبقاء و الانتشار ، و قد وجدت بفضل مساعيهم و نبوغهم

(١) راجع لمعرفة حجم هذا الانتاج وعدد المسائل الاجتهادية التى توصلوا إليهـا خلال حياتهم كتاب « رجال الفكر و الدعوة فى الاسلام » ج ١ ص ١١٢ ، أو « ضحى الاسلام » ج ٢ ص ٢١٥ .

(٢) رجال الفكر والدعوة فى الاسلام ، ج١ ص١١٢ـ ١١٣ .

وحدة الأمة العملية ، فى اجتماعها و معاملاتها و سياستها المالية ، و فى عباداتها و فى نظامها الأسرى و فى الأحوال الشخصية ، و هذه الوحدة عامل مهم من عوامل الوحدة الدينية والفكرية ، وبذلك أمنت هذه الأمة من تلك فوضى الاجتماعية والتشريعية التى أصيبت بها الأمم و الديانات فى عهدها الأول ، و التى تدرجت بها إلى حياة لا دينية تسير فيها على النظم اللادينية ، أو تقتبس التشريع الأجنبى الثائر على روح دينها و مبادئه و ألجأتها إلى التمسك بمبدأ « فصل الدين عن السياسة » الذى تمسك بها أوربا المسيحية لظروفها الخاصة و تاريخها الخاص ، ولوضع الديانة المسيحية المختص بها .

فاذا كان العلماء الأقدمون تكاسلوا فى الاجتهاد والاستنباط فى العصور الأولى و آثروا الراحة على العمل و الكدح ، أو ضعف انتاجهم و جمدت قريحتهم التجأت الحكومة ـ تحت وطأة حاجات الحياة العملية و مطالبها ـ إلى أن تقتبس النظم الرومية و الفارسية ، و تطبق القانون الرومانى و الايرانى على المملكة الاسلامية ، لأن الجهاز الادارى لا يمكن إيقافه عن

السير وتعطيله عن الحركة فى انتظار التشريع ، وكذلك لا يمكن تأجيل المعاملات التجارية والفرائض الدينية فى انتظار تأملات العلماء و الوصول إلى نتيجة قطعية ، فكان ذلك يجر على هذه الأمــة شقاءاً طويلا ، لأنها تحرم سعادة القانون الاسلامى ، و بركات المجتمع الاسلامى ، و السير فى ضوء الشريعــة الاسلامية و السنة النبوية ، و يكتب عليهـا أن تعيش مسلمة متدينة فى مساجدهـا لوقت قصير ، و جاهلية أو لا دينية فى بيوتها و أسواقهـا و محاكمهـا مدة طويلة ، كما هو الواقع فى البلاد والدول التى ديانتها الرسمية النصرانية وليس عندها تشريع مسيحى ، و كما هو واقع ـ مع الأسف و الخجل ـ فى البلاد و الدول التى تدين بالاسلام فى العقيدة و العبادة ، ولا تدين به فى التشريع و القانون ، وإذا ساغ ذلك فى النصرانية التى لا تملك الثروة الدستورية ، و لا تلح على تطبيق الدين على الحيـاة ، فانه لا يسوغ فى الاسلام الذى هو دين و دولة ، و عقيدة و سياسة ، و عبادة و اجتماع ، فكانت الأمة تجتاز مرحلة خطيرة دقيقة فى حياتها ، قد وقفت على مفترق الطرق،

وكانت الغلطة الواحدة، أو العثرة الخفيفة . كافية لقطع صلتها عن الحياة الاسلامية ، و الاجتماع و النظم الاسلاميـــة ، و تفرض على الأجيال القادمة أن تعيش حياة ليس للدين فيها إلا نصيب ضئيل .

و كذلك الأحكام التفصيلية فى العبادات و ما يتخللهـا من قضايا و نوازل ، و أخطـــاء و نقائص ، بحكم الفطرة البشرية ، وما جبلت عليه من سهو ونسيان وغفلة ، أو ما يعترى المتلبسين بها ، المباشرين لها ، من جهل بالشريعة ،وما يتفاوتون فيه من علم و ثقافة دينية و تربية إسلامية ، وحدوث عهـــد بالاسلام أو قدمه ، وبيئات عريقة فى الاسلام و بيئات حديثة العهد به أو بيئات مخضرمة ، و كل ذلك يطلب الجواب الحاسم و الحل السريع . فذلك انصرف عن الصلاة و قد سها فيها ، و هذا صائم قد احتار فى أمره ، و هـــذا يطلب فتيا فيما تفرض عليها الزكاة و مقدارها و مصارفهـا ، و شأن الحج الفريضة الطويلة الواسعة التى تستغرق الوقت الطويل والمساحة الواسعة و الانتقال من نسك إلى نسك ، ومكان إلى مكان ،

أكثر دقة و أعظم تعقداً ، و أحوج إلى الارشاد و الحكم الشرعى و السنة المأثورة و الأسوة النبوية ، و لا شئ من ذلك يحتمل التأجيل أو الإحالة على مصادر التشريع الأولى بطريق مباشر لكل من يواجه هذه المشكلة ، و يتورط فى غلطة ، فكان لا بد من وجود أحكام و جزئيات و ثروة فقهيـــة ميسورة ميسرة ، و وجود علماء متضلعين من علوم الشريعة متهيئين للارشاد و التوجيه ، و بذلك أمن المجتمع الاسلامى من أن يكون فى عباداته متحفاً ، فيه كل أنواع العبادات و ألوان التصرفات و الحركات ، كما هو الشأن فى معابد ديانات كثيرة ، و مناسبات دينية شهرية أو سنوية ، لا تربط بين المشتركين فيها ـ من أتباع ديانة واحدة ـ وحدة عملية ، و لا تغشاها غاشية من سكينة أو صبغة الهية ، بخلاف مساجد المسلمين و مراكز الحج والمناسك التى تنخرط فى سلك واحد من الوحدة و الانسجام ، والتشابه والالتحام ، و تتجلى فيها وحدة العقيدة و العبادة ، و الخضوع لشريعة واحدة ، و يرجع الفضل فى ذلك إلى أصالة التعاليم الدينية و وحدتها ،

ثم إلى جهود المحدثين و الفقهاء الذين حفظوا على هذه الأمة الثروة التشريعية و ربطوها بالمنبع الأصل ، و النظام الدينى الموحـــد .

وقد جاء هذا الاجتهاد وتدوين الفقه واستنباط الأحكام الشرعية فى أوانه و مكانه ، لم يكن سابقاً للزمن ، ولا متأخراً عنه ، و ذلك ما كان تقتضيه طبائع الأشياء وسنة الكون ، و طبيعة هذا الدين الانسانى العالمى العام للازمنة و الأمكنة ، فكان شيئاً طبيعياً منطقياً كما هو الشأن فى نشؤ علم الصرف و النحو ، و قواعد اللغة العربية ، و علوم البلاغة و البيان ، مؤسساً كل ذلك على كلام العرب الأولين و استقراء القرآن العربى المبين ، وشعر العرب ، بل كان تدوين الفقه ألزم من تدوين العلوم العربيـة لشموله للعرب والعجم ، و كل مكلف فى الاسلام ، و لا حتوائه على حيـاة المسلم كلها ، و لصلته الوثيقة بالعقيدة و العبادة ، و لأثره فى الحياة الأخروية وما يترتب عليه من ثواب و عقاب ، و سعادة و شقاء ، و نجاة و هلاك .

كيف كان حال الناس
قبـــل القرن الرابع ؟

و لـكن لا يفهم من ذلك أن الناس المعاصرين لنشوء هذه المذاهب المتميزة و المناهج العملية المدونة ، انخرطوا فى سلك واحد من هذه المذاهب الفقهية وارتبطوا ارتباطاً وثيقاً بأحد المذاهب ، لا يعدلون عنه قيد شعرة ، وقد أصبح المجتمع المسلم المعاصر موزعاً بين هذه المذاهب ، كان كل عنصر منه واقفاً تحت لواء واحد ، فذلك لا يشهد به تاريخ الفقه و العلم ولا يتفق مع الطبيعة البشرية و واقع حياة المسلمين فى ذلك العصر ، وإنما حدث ذلك فى زمن متأخر بعض التأخر ، إذا أردنا تحديده بالتقويم الاسلامى ، نستطيع أن نقول إنه وقع فى القرن الرابع بعد ما بلغت هذه المذاهب نضجها و اكتمالها ، و نتشرت فى مناطق خاصة ، و ساعدت على ذلك عوامل سياسية و ادارية وتربوية ، واقتضى ذلك واقع حياة المسلمين فى هذه الأصقاع .

و لندع علما من أعلام الاسلام فى القرون المتأخرة قد

رزق الانصاف و الاتزان الفكرى وسعة آفاق النظر و رحابة الصدر و الغوص فى أعماق الحديث و الفقه ، و هو حكيم الاسلام الامام أحمد بن عبد الرحيم الدهلوى (م ١١٧٦هـ) المشهور بالشيخ ولى الله الدهلوى ، صاحب الكتاب الفريد حجة الله البالغة يتحدث عن الوضع فى الزمن السابق على القرن الرابع ، وكيف كان الناس يعملون فيما يعرض لهم من مسائل و مشاكل فى حياتهم الدينية ، يقول فى باب « حكاية حال الناس قبل المأة الرابعة و بعدها » :

« اعلم أن الناس كانوا قبل المائة الرابعة غير مجمعين على التقليد الخالص لمذهب واحد بعينه ، قال أبو طالب المكى فى « قوت القلوب » إن الكتب و المجموعات محدثة ، و القول بمقالات الناس والفتيا بمذهب الواحد من الناس و اتخاذ قوله و الحكاية له من كل شئ و التفقه على مذهبه لم يكن الناس قديماً على ذلك فى القرنين الأول و الثانى « انتهى » .

أقول : وبعد القرنين حدث فيهم شئ من التخريج غير أن أهل المائة الرابعة لم يكونوا مجمعين على التقليد الخالص على

مذهب واحد و التفقه له و الحكاية لقوله كما يظهر من التتبع، بل كان فيهم العلماء و العامة .

و كان من خبر العامة أنهم كانوا فى المسائل الاجماعية التى لا اختلاف فيها بين المسلمين أو جمهور المجتهدين لا يقلدون إلا صاحب الشرع ، كانوا يتعلمون صفة الوضوء ، والغسل ، و الصلاة ، و الزكاة ، و نحو ذلك من آبائهم أو معلمى بلدانهم ، فيمشون حسب ذلك ، وإذا وقعت لهم واقعة استفتوا فيها أى مفت وجدوا من غير تعيين مذهب .

و كان من خبر الخاصة أنه كان أهل الحديث منهم يشتغلون بالحديث فيخلص إليهم من أحاديث النبى ﷺ و آثار الصحابة ما لا يحتاجون معه إلى شئ آخر فى المسألة من حديث مستفيض أو صحيح قد عمل به بعض الفقهاء و لا عذر لتارك العمل به ، أو أقوال متظاهرة لجمهور الصحابة و التابعين مما لا يحسن مخالفتها ، فان لم يجد أحدهم فى المسألة ما يطمئن به قلبه لتعارض النقل وعدم وضوح الترجيح ونحو ذلك رجع إلى كلام بعض من مضى من الفقهاء ، فان وجد قولين اختار

أوثقهما ، سواء كان من أهل المدينة أو من أهل الكوفة ، و كان أهل التخريج منهم يخرجون فيما لا يجدونه مصرحاً و يجتهدون فى المذهب ، و كان هؤلاء ينسبون إلى مذهب أصحابهم ، فيقال : فلان شافعى ، وفلان حنفى ، و كان أصحاب الحديث أيضاً قد ينسب إلى أحد المذاهب لكثرة موافقته له ، كالنسائى والبيهقى ينسبان إلى الشافعى ، فكان لا يتولى القضاء و لا الافتاء إلا مجتهد ، و لا يسمى الفقيه إلا مجتهداً ، ثم بعد هذه القرون كان ناس آخرون ذهبوا يمينا وشمالا (١) » .

القول العادل الوسط فى المقلد الذى
يقصد اتباع الرسول ﷺ أصلا :

وينصف الامام أحمد بن عبد الرحيم القول فى مقلد أى مذهب إذا كان يقصد اتباع الرسول ﷺ أصلا ، و لكنه لا يستطيع أن يتوصل إلى الحكم الشرعى والثابت من الكتاب و السنة بطريق مباشر لعاميته أو لانشغاله بأمور أخرى ، أو عدم توفر وسائل الاهتداء إلى النصوص ، أو القدرة على

(١) حجة الله البالغة ص : ١٥٣،١٥ .

الاستنباط منها ، فقال بعد ما نقل كلام العلامة ابن حزم فى الرد على التقليد مطلقاً ، فقال : « التقليد حرام ولا يحل لأحد أن يأخذ قول أحد غير رسول الله ﷺ بلا برهان » .

« ليس محل قول ابن حزم فيمن لا يدين إلا بقول النبي ﷺ ، ولا يعتقد حلالا إلا ما أحله الله ورسوله ، ولا حراماً إلا ما حرمه الله ورسوله ، لكن لما لم يكن له علم بما قاله النبي ﷺ ولا بطريق الجمع بين المختلفات من كلامه ، ولا بطريق الاستنباط من كلامه ، اتبع عالماً راشداً على أنه مصيب فيما يقول ويفتى ظاهراً ، متبع سنة رسول الله ﷺ ، فان ظهر خلاف ما يظنه أقلع من ساعته من غير جدال ولا اصرار ، فهذا كيف ينكره أحد مع أن الاستفتاء والافتاء لم يزالا بين المسلمين من عهد النبي ﷺ ، ولا فرق بين أن يستفتى هذا دائماً أو يستفتى هذا حيناً وذلك حيناً ، بعد أن يكون مجمعاً على ما ذكرناه ، كيف لا ولم نؤمن بفقيه أياً كان أنه أوحى الله إليه الفقه وفرض علينا طاعته ، وأنه معصوم ، فان اقتدينا بواحد منهم فذلك لعلمنا بأنه عالم

بكتاب الله و سنة رسوله ، فلا يخلو قوله إما أن يكون من صريح الكتاب والسنة أو مستنبطاً عنهما بنحو من الاستنباط ، أو عرف بالقرائن أن الحكم فى صورة ما منوط بعلة كذا و اطمأن قلبه بتلك المعرفة ، فقاس غير المنصوص على المنصوص فكأنه يقول : ظننت أن رسول الله ﷺ قال : كلما وجدت هذه العلة فالحكم ثمة هكذا — و المقيس مندرج فى هذا العموم ، فهذا أيضاً معزو إلى النبى ﷺ ، و لكن فى طريقه ظنون ، و لو لا ذلك لما قلد مؤمن لمجتهد ، فان بلغنا حديث من الرسول المعصوم الذى فرض الله علينا طاعته بسند صالح يدل على خلاف مذهبه وتركنا حديثه واتبعنا ذلك التخمين ، فمن أظلم منا و ما عذرنا يوم يقوم الناس لرب العالمين » (١) .

مزية المذاهب الأربعة :

و يقول الامام فى المذاهب الأربعة فى رسالته الصغيرة

(١) حجة الله البالغة ، ص ١٥٥ ، ١٦٥ .

قامة و الكبيرة قيمة أسماها « عقد الجيد فى أحكام الاجتهاد و التقليد » :

« اعلم أن فى الأخذ بهذه المذاهب الأربعة مصلحة عظيمة و فى الاعراض عنها كلها مفسدة كبيرة ، نحن نبين ذلك بوجوه : أحدها أن الأمة اجتمعت على أن يعتمدوا على السلف فى معرفة الشريعة ، فالتابعون اعتمدوا فى ذلك على الصحابة ، وتبع التابعين اعتمدوا على التابعين و هكذا فى كل طبقة اعتمد العلماء على من قبلهم ، و العقل يدل على حسن ذلك لأن الشريعة لا تعرف إلا بالنقل و الاستنباط ، و النقل لا يستقيم إلا بأن يأخذ كل طبقة عمن قبلها بالاتصال ، و لابد فى الاستنباط أن يعرف مذاهب المتقدمين لئلا يخرج من أقوالهم فيخرق الاجماع و يبنى عليها ويستعين فى ذلك بمن يسبقه ، لأن جميع الصناعات كالصرف ، والنحو ، و الطب ، و الشعر ، والحدادة ، و النجارة ، و الصياغة ، لم يتيسر لأحد إلا بملازمة أهلها ، و غير ذلك نادر بعيد لم يقع و إن كان جائزاً فى العقل ، و إذا تعين الاعتماد على أقاويل السلف

فلا بد من أن يكون أقوالهم التى يعتمد عليها مروية بالاسناد الصحيح أو مدونة فى كتب مشهورة ، و أن تكون مخدومة بأن يبين الراجح من محتملاتهـا و تخصص عمومها فى بعض المواضع ، وتقيد مطلقها فى بعض المواضع ، و يجمع المختلف منها ، و يبين علل أحكامها ، و إلا لم يصح الاعتماد عليها ، و ليس مذهب فى هذه الأزمنة المتأخرة الصفة بهذه إلا هذه المذاهب الأربعة » (١) .

الحاجة إلى الاجتهاد الفقهى و تقصير الجيل الجديد فى القيـام بواجبه :

و قد كثر الحديث فى هذا الزمان عن الحاجة إلى الاجتهاد حتى أصبح هتافاً و شعاراً للتقدمية ، و لا شك أنه حاجة العصر و من ضرورات هذا الدين الذى يواكب الحياة و يقودها ، لاسيما و قد تقدمت المدنية و الصناعة و التجارة تقدماً لم يكن يخطر بالبال ، و حدثت أساليب جديدة ، و معاملات تجارية و عقود تطلب حكماً فقهياً مبنياً على

(١) عقد الجيد ، ص ٢٦ — ٣٨ .

الأصول الاسلامية و أصول الفقه ، و فى ضوء مقاصد الشريعة الاسلامية .

ولكن هؤلاء الذين ينادون بالاجتهاد فى المسائل الشرعية و المستحدثات العصرية ، من قادة الفكر و رجال الادارة و السياسة فى الأقطار الاسلامية و المتخرجين من الجامعات الأجنبية فى الغرب ، و الجامعات المدنية فى البلاد ، لم تثبت براعتهم و ذكاؤهم و قوة إرادتهم فى مواجهة الحضارة الغربية بشجاعة و إيمان و ذكاء ، و شق الطريق بين مناهجها و مذاهبها ، و بين فضائلها و رذائلها ، و معاملتها كمواد خام يصوغون منها حضارة تتفق مع تعاليم الدين و حاجة العصر و طبيعة الشعوب المسلمة الشرقية ، ويركبون منها جهازاً يخدم الغايات التى بعثت لها هذه الأمة ، وينير السبيل للشعوب التى وقعت فريسة مادية رعناء ، و ينفضون عن كل ما يأخذونه من الغرب غباراً لصق به فى القرون المظلمة ، و فى حالة توتر أعصاب و قلق نفوس ، ولا لزوم له فى الاستفادة من هذه العلوم فى هذا العصر ، إنهم لم يقوموا فى مجال اختصاصهم

بالدور الذى نيط بهم ، و فى صياغة النظـام التربوى صياغة إسلامية حرة — و هو عمل يشبه « الاجتهاد » — بدورهم القيادى و الفكرى ، و لكن من طبيعة الانسان القديمة التخلى عن تبعته ، و مطالبة الآخر بالقيام بواجبه و دوره .

رغماً عن هذه الملاحظة السريعة التى أرجو عدم المؤاخذة عليها فان الحاجة إلى الاجتهاد فى المسائل الشرعية والمستحدثات العصرية حقيقة لا غبار عليها ، و لا مجـال للجدال فيهـا ، وعلى أصحاب الاختصاص فى علوم الشريعة أن يقوموا بدورهم التوجيهى و القيادى فى هذا المجال ، و يستخدموا هذا الكنز الثمين - الذى يسمى أصول الفقه ، وليس له نظير فى ثروات الأمم و الشعوب العلمية — فى استنباط الأحكام و استخراج المسائل ، فقد أصبح من زمان تاريخاً فحسب ، يعرف منه طرق المجتهدين الأوائل فى استنباط المسائل لا أقل ولا أكثر ، و معلوم أن ساعة الزمان لا يمكن ايقافهـا و لا تعطيلها ولا إرجاعها إلى الماضى ، و الاسلام الآن دين شعوب و مجتمعات تعاصر هذه القضايا و تواجهها وجهاً لوجه .

سبب تعطيل الاجتهـــــــــاد
في بعض المناطق و الأدوار :

وقد درجت على الاجتهـاد الأمة و عمل به العلمـاء في عصور مختلفة ، و أمصار مختلفة ، و أمثلته ونماذجه تطفح به كتب الفقه في المذاهب الأربعة ، إلا ما اعترى هذه المؤسسة (بمعناها العصرى) شئ من الذبول و الضعف بعد الهجوم التتارى الذى جفف منابع الذكاء و الثقة بالنفس ، و الصمود أمام الزحف المسلح و غير المسلح في نفس الشعوب التي وقعت تحت نفوذ الحكم التتارى المغولى ، فرأى علماء المسلمين (خصوصاً في القسم الشرقى من العالم الاسلامى) الحد من نشاط الاجتهاد في هذه الحقبة من الزمن ، مخافة أن يكون في صالح الحكام ، خاضعاً لمصالح سياسيـة و فردية ، فيضر أكثر مما ينفع ، و قد يكون سببـــاً لتحريف في الدين أو انحراف جماعى في سير هذه الأمة ، و قد كان ذلك مؤقتاً و مؤسساً على مبدأ تقديم « دفع الضرر على جلب المنفعة »

و قد لزم الآن فتح هذا البـــاب ، و لكن بشروطه

المبينة فى كتب أصول الفقـــه و يستحسن أن لا يكون فردياً (إلا إذا اقتضت الضرورة) و أن يكون جماعياً و عملا مجمعياً « أكاديمياً » و عن تبـــادل الرأى فى أهل الاختصاص و التأمل الطويل و نخل القضية و غربلتها فى ضوء الكتاب و السنة و استعراض الثروة الفقهية و الأصولية استعراضاً كاملا حتى لا يكون فى ذلك أفتيات أو مؤامرة ، أو خضوع لقوة سياسية أو حكومة أنانية .

حدود الاجتهاد و مجالها :

و قد يبدو من كلام بعض المنادين بضرورة الاجتهـاد فى الطبقة المثقفة الثقافـــة الحديثة ، و المتحمسين من الشباب الجامعى أو بعض ولاة الأمور فى البلاد الاسلامية . الدعوة إلى الاجتهـاد المطلق فى كل قضية ، والأخـــذ بالقيم الغربيـة و المقاييس العصرية برمتها ، كأن الزمان قد استدار كهيئـه يوم جاء الاسلام ، و انقلب المجتمع البشرى رأساً على عقب ، و فقد كل ما وصل إليه المجتهدون و الفقهاء فى العصر الماضى من آراء و حصيلة دراسة ، قيمتـه و غنـــاءه ، و لا يتفق

و طبيعة هذا العصر و واقع الحياة . و هذه وجهة نظر تغلب عليها السطحية ، و التهور و الخضوع الزائد لما نشره الأدب العصرى من الدعاية للتطور و التقدمية ، و تصوير الزمان تصويراً يخيل للشباب كأنه ولد من جديد ، و ليس شئ فيه يشبه ما كان بالأمس و هو تصوير مؤسس على التخيل أكثر من الواقع ، و على تجسيم القضية و تفخيمها بأسلوب عاطفى أكثر من منطق واقعى .

الاسلام فى عالم متغير :

و يطيب لى أخيراً أن أنقل هنا ما قلته فى كلمتى التى افتتحت بها ندوة انعقدت فى جامعة عليكره الاسلامية بعنوان « الاسلام فى عالم متغير » : Islam in a Changing World .

« يفترض عموماً أنه ليس للزمن ثبات أو دوام ، بل أنه اسم آخر للتغير و التحول ، و لكن ليس الأمر كذلك ، إن الزمن مركب من الاثنين ـ التغير والاستمرار ، و إذا اختل هذا التوازن كأن يتحكم الاستمرار بالتغير ، أو يتسلط التغير على الاستمرار ، فان ذلك سينتج آثاراً

خطيرة تنعكس على المجتمع و الحضارة ، و أن التوازن بحاجة إلى التناسب حتى أكثر من أى مركب كيميائى .

إن الزمن له القـــدرة على التغير ، ويجب أن يغير ، و ذلك ليس علامة ضعف أو نقص . إنما هو قانون الحياة ، و كما قال « اقبال » :

« إن الحياة دائمة الحركة ، دائمة الانسياب ، دائمـــة الشباب و إن الحيـاة الخـالية من القدرة على النمو و التطور يمكن أن تكون أى شئ آخر إلا الحياة » .

إلى جانب ذلك فان مقاومـــة التغير هى — أيضاً — صفة متأصلة فى الزمن ، و أن مظاهر التغير تبدو لنا بوضوح . . وكلنا نشعركم تحول الزمن بشكل كبير ، إننا فى مجريات الأمور العادية لا نوفق فى الادراك إدراكاً تاماً للصراع الذى يقوم به الزمن فشاهدوا ليحـــافظ على خواصه الجيدة و السليمـــة و طبيعته و صفته الحقيقية ، و إن ذلك يتطلب مجهراً خاصاً .

خذ النهر الذى يمثل نموذجاً مثـالياً للحركة . . ما من موجتين من أمواجه متماثلتـان على الاطلاق ، و بالرغم من

أمواجـــه العـــابرة فانه موجود مكانه منذ آلاف السنين ، محتفظاً بكل خصـائصه ، و إسمه و اتجاهه ، فأنهـــار دجلة و فرات و الـكنج Ganga و جمنا (١) كلها هى نفسها منذ أن كانت فى العصور الغابرة .

إن الزمن ساكن بالاضافة إلى كونه متحركاً . . .
كلا هاتين الصفتين جوهريتـان بالنسبة له ، فهو ـ بدون أى منهما ـ لا يستطيع الاحتفاظ بفائدته بنفس الطريقــة ، لأن القوى السالبة و الموجبة تعمل عملها فى الأشياء الحيـة و غير الحية ، الموجودة فى العالم ، و عن طريق أفعالهـــا و ردود فعلها تحقق هذه الأشياء قدرها » .

الدين هو حارس الحياة :

باعتبارى مؤمناً وتابعاً للدين الاسلامى لا يمكننى ـ أبداً ـ أن أقبل وضعاً يستجيب فيه هذا الدين لكل تغير ، ولا يمكن أن توافقوا أنتم على ذلك أيضاً ، لأن الدين ليس مقيـــاس

(١) نهران عظيمان من أنهار الهند .

حرارة يقتصر عمله على تسجيل درجة الحرارة ، و لا هو بالاداة التى ترصد اتجاه هبوب الرياح . لا يمكن تعريف الدين بهذه العبارات و لا يمكن أن يصير إلى أداة آلية غريبة ، و ليس بيننا واحد يريد من الدين أن يعمل كسجل لتغيرات الأزمنة ، و إن ديناً وضعياً مزعوماً لا يمكن أن يتحمل هذا الوضع فكيف بدين منزل من السماء ؟ !

إن الدين يقر التغير كحقيقة واقعة ويعطى أكمل مجال لسير الأمور من أجل تحول صحيح سليم .

الدين يتقدم مع الحياة يداً بيد ولا يواكبها فقط كتابع لها . . و وظيفته هو أيضاً أن يميز بين تغير سليم و آخر غير سليم ، و بين نزعة هدامة و أخرى بناءة . و يجب أن يقرر الدين فيما إذا كان التحول نافعاً أو ضاراً بالبشرية أو بأتباعه على الأقل .

و بينما يتمشى الدين مع الحياة الديناميكية جنباً إلى جنب من جهة فانه يعمل حارساً و حامياً لها من جهة أخرى ، و تجب عليه مهمة المراقبة و الضبط أيضاً .

و ليس من مهمة الوصى أن يدعم كل ما يفعله القاصر الموضوع تحت وصايته و يؤيد كل ميوله الجيدة منها والسيئة ، أو أن يصادق بختم الموافقـة على كل شئ يسعى وراءه . . بل إن الدين يمتلك ختماً واحداً و حبراً واحداً و يداً واحدة فقط . . و ليس من شأنه أن يلصق طابعـه على أى وثيقة أو صك .

بل يجب عليه أن يميز و يختـار ، أجل إنه يفحص (الوثيقة) أولا ثم يصدر حكمه . . فان وجد فيها خطأ أو ضرراً حاول الدين أن يتركها برفق ـ إذا أمكن ـ أو بقوة إذا اقتضى الأمر ذلك ، و إذا عرضت عليه وثيقة واعتبرها ضارة بالجنس البشرى فهو لا يمتنع عن تصديقها و ختمهـا فقط ، بل يكافح لمقاومتهـا ، و هنا يكمن الفرق بين الدين و الأخلاق ، فالدين يرى من واجبه و مسئوليته ضبط النزعة الخاطئة وردها ، بينما تكتفى الأخلاق بالاشارة إليها وإظهارها .

و بهذه الدقة و العمق ، و الشعور بالأمانة و المسئولية ، و الاطلاع على طبيعة هذا الدين و رسالته ، و طبيعة العصر

الذى نعيش فيه ، و تركيبه الدقيق و جمعه بين النمو والتطور و الاختلاف و التغير، و بين الثبات والصمود ، والاحتفاظ بالقديم الصالح ، يمكننا أن نفى بحاجــة الفقه الاسلامى — بمعنــاه الواسع العــام — إلى التطوير والتوسيع — لا إلى التحطيط و التمزيق - و نفى بحاجة المجتمع الاسلامى إلى العمل بأحكام الاسلام و تعاليم الدين ، فى عصر حضــارى منظم متوسع كهذا العصر و حيــاة تتطور بسرعة و تتقدم بسرعة كهذه الحياة ، و على الله قصد السبيل و منها جائر .

